

## 46 من 46|شرح عمدة الأحكام (شرح كامل مع أسئلة)|الجهاد|أموال بنى النضير|صالح الفوزان|الفقه

صالح الفوزان

بسم الله الرحمن الرحيم. المكتبة الصوتية لمعالي الشيخ الدكتور صالح من فوزان الفوزان شرح كتاب عمدة الأحكام للحافظ عبدالغني المقدسي رحمة الله. الدرس الرابع والستون. بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين. اللهم صلي وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين. قال المصنف رحمنا الله تعالى وآياته - 00:00:00

وعن عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه قال كانت أموال بنى النضير مما أفاء الله تعالى على رسوله صلى الله عليه وسلم مما لم يوجف المسلمين عليه بخير ولا ركاب - 00:00:29

وكانت لرسول الله صلى الله عليه وسلم خالصاً فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعزل نفقة أهله سنة ثم يجعل ما بقي في الكرا白衣 السلاح عدة في سبيل الله عز وجل - 00:00:44

بسم الله الرحمن الرحيم والحمد لله رب العالمين صلى الله وسلم على نبينا محمد على الله واصحابه أجمعين من الأحكام المتعلقة بالجهاد ما استولى عليه المسلمين من أموال الكفار فان الله سبحانه اباح لهم - 00:01:03

وهو ينقسم إلى قسمين غنية وفيه الغنية تقسم بين المجاهدين على ما سبق بيانه وفيه يكون لبيت المال من مصلحة العامة يكون للمصلحة العامة بيت المال فهو من موارد بيت المال للمسلمين - 00:01:31

والفيه يتكون من ما تركه الكفار من غير قتال بل تركوه فزعاً من المسلمين وجلوا عنه وإلى ما صالح المسلمين الكفار عليه انه للمسلمين ما صالحهم على انه للمسلمين ومن الجزية التي تؤخذ - 00:02:06

من أهل الذمة والعشور التي تؤخذ من تجار الكفار اذا تاجروا في بلاد المسلمين وما يؤخذ من الاراضي الخرجية التي تكون وقفاً لبيت المال كل هذا يكون سوء ومعنى شيء - 00:02:42

منفأة اذا رجع لان الاصل في الاموال انها لل المسلمين فاذا استولوا عليها من من يد الكفار رجعت اليهم فسميت شيئاً ومنه الشيء وهو الظل الذي يكون بعد زوال الشمس - 00:03:10

جهة الشرق لانه رجع إلى الجهة فالفيه مصدر فاء يعني يعني رجع وفي هذا الحديث قصة بنى النظير من اليهود النبي صلى الله عليه وسلم لما هاجر إلى المدينة - 00:03:37

كان فيها ويسكن حولها جماعات من اليهود جماعات من اليهود فصالحهم النبي صلى الله عليه وسلم على ان يبقوا على ما هم عليه وعلى دينهم وعلى اموالهم بشرط الا يقاتل المسلمين ولا ينذرون من قاتلهم - 00:04:05

وان يدافعوا عن المدينة ان يدافعوا عن المدينة من ارادها بسوء شرط عليهم ذلك انهم يدافعون عن المدينة من غزاها مع المسلمين فتم الشرط بينهم على هذا وتم العهد بينهم على هذا - 00:04:41

ولكنهم لم يفوا بالعهد اعادة اليهود انهم يغدرون بالعقود او كلما عاهدوا عهداً نبذه فريق منهم هذى عادتهم فغدرروا بالعهد مع الرسول صلى الله عليه وسلم وذلك بعد غزوة بدر - 00:05:07

لما رأوا المسلمين انتصروا في غزوة بدر غاظهم ذلك وايضاً شديداً كان من بنى النظير وهم فرقة لان اليهود الذين في المدينة ينقسمون إلى ثلاث ثلاث فرق بنو النظير وبنوا قريظة - 00:05:40

بني النظير وبنو قينقاع وبنو قريظة فكان اول من غدر ببني النظير بعد غزوة بدر وذلك انه لزمه المسلمين دية لزمه المسلمين قاتل اثنين من الكفار الذين لهم عهد ولا يدرى هو ما درى ظن انهم - 00:06:08

محاربون قاتلهم فلزمت ديتهم المسلمين ويكون هذا من قتل الخطأ فخرج النبي صلى الله عليه وسلم الى بني النظير ليأخذ منهم المساعدة كما تعاهدوا على ذلك على هذه الديمة يدفع - 00:06:43

الاعانة التي التزموا بها انهم اذا ناب المسلمين شيء انهم يساعدونهم فخرج صلى الله عليه وسلم بناء على العهد بينما هو جالس في مكان جاءه جبريل اخبره ان اليهود يتآمرون لقتله - 00:07:14

وانهم بنتهزون فرصة وجوده بينهم فهم يتآمرون لقتله فقام صلى الله عليه وسلم كأنه يريد قضاء حاجته ثم انه ذهب الى المدينة ذهب الى المدينة وامر اصحابه ان يستعدوا لغزو بني بني النظير - 00:07:38

انهم خانوا العهد وكانت بني النظير قريبة من المدينة ما تحتاج الى خيل ولا الى رواحل ذهبوا على ارجلهم ذهب المسلمين على ارجلهم وحاصرروا بني النظير في - 00:08:06

محلتهم وحاصروا ثم انهم نزلوا على الصلح نزلوا على ان يجلوا من من المدينة ويترك ما عندهم من الاموال للمسلمين الا ما خف حمله فيأخذونه معهم فصالحهم النبي صلى الله عليه وسلم على ذلك وخرجوا من المدينة - 00:08:30

الى بلاد الشام وانزل الله في ذلك سورة الحشر هو الذي اخرج الذين كفروا من اهل الكتاب من ديارهم في اول الحشر ما ظننت ان يخرجوا وظنوا انهم مانعهم حصونهم من الله الى اخر السورة - 00:09:00

هي في هذه القصة في قصة بني النظير الله جعل اموالهم خاصة للرسول صلى الله عليه وسلم هيئا للرسول صلى الله عليه وسلم لان المسلمين لم لم يقاتلوا ولم يخرج بالخيل - 00:09:24

والاستعداد قال تعالى ما افاء الله على رسولي وما افاء الله على رسوله منهم فما اوجفتم عليه من خير ولا ركاب ولكن الله يسلط رسنه على من يشاء والله على كل شيء قادر - 00:09:50

فجعله لرسوله صلى الله عليه وسلم خاصة وكان صلى الله عليه وسلم يأخذ منه النفقة لسته على اهله والباقي يجهز به اه يعده به القوة للجهاد في سبيل الله ما زاد عن كفاية اهله سنة - 00:10:13

يجهز به المجاهدين والغزا في سبيل الله ولا يدخل شيئا زائدا على ما نفقة اهله عليه الصلاة والسلام فهذا الحديث فيه انه لا بأس ان يدخل الانسان قوت سنته - 00:10:42

وان هذا لا ينافي التوكيل على الله سبحانه وتعالى لانه من اتخاذ الاسباب وفيه آن اموال الكفار اذا استولى عليها المسلمين بالجهاد انها حلال للمسلمين انها حلال للمسلمين لانه قال بعدها ما افاء الله على رسوله من اهل القرى هذى الغنيمة - 00:11:09

فلله وللرسول وذى القرى الى قوله والذين جاءوا من بعدهم الغنيمة تكون للمسلمين اما للمجاهدين ان كانت غنيمة او لعموم المسلمين ان كانت شيئا من بيت المال هذا ما دل عليه هذا - 00:11:45

الحديث نعم وعن عبدالله بن عمر رضي الله تعالى عنهم قال اجرى النبي صلى الله عليه وسلم ما ضمر من الخيل من الحفباء الى ثنية الوداع واجرى ما لم يضمر من الثنية الى مسجد بنى زريق - 00:12:11

قال ابن عمر وكانت فيمن اجرى قال سفيان من الحفباء الى ثنية الوداع خمسة اميال او ستة ومن ثنية الوداع الى مسجد بنى زريق ميل نعم هذا الحديث فيه اعداد العدة - 00:12:31

للجهاد في سبيل الله ومن العدة اعداد الخيل للجهاد في سبيل الله. قال تعالى واعدوا لهم ما استطعتم من قوة ومن رباط الخيل ترهبون به عدو الله وعدوكم. وآخرين من دونهم. لا تعلمونهم - 00:12:51

الله يعلم الخيل فهي من اعظم ادوات الجهاد لان الخيل تصلح في كل زمان ومكان والخيل معقود في نواصيها الخير الى يوم القيمة كما قال صلى الله عليه وسلم ولا احد يستغني عن الخير. حتى اللي عندهم مدرعات - 00:13:13

وطائرات يستعملون الخيل في بعض الاحوال الخيل لا يستغني عنها. وايضا ربما يأتي وقت تتعطل هذه الاسلحة وهذه الصناعات

تتعطل فيرجع الناس الى الخير لانها جعل الله فيها القوة وجعل فيها الميبة - 00:13:39

آآ اعداد الخيل هذا امر مستحب لانه من القوة التي امر الله باعدادها هذه مسألة. المسألة الثانية ان الخيل هذه تدرب على الجهاد ما هو بترتبط الخيل وتخليلها عندك وترفهها وتسميتها لا دربها على الجهاد - 00:14:03

يدربها من اجل اذا احتاج اليها واذا هي مدربة وذلك بالسباق بان تستعملها في السباق والمظمار حتى تعتاد الكروافر فهذا الحديث فيه ان الخيل تدرب بالسباق وفيه انها قبل التدريب تظمر - 00:14:28

والتنظيم معناه انها تعطل علف حتى تسمى ثم يقلل عنها العلف شيئا فشيئا حتى تظمر لان الظاهر اقوى من السمينة ومن الشبع فاذا سمنت بكثرة العلف يقلل عنها العلف - 00:15:03

شيئا فشيئا حتى يظمر جسمها ويطوئها وتصبح خفيفة عند العدو هذا هو التنظيم الرسول صلى الله عليه وسلم فرق بين المظمر من الخيل وبين غير المظمر بان جعل مسافة المظمر اطول لانه اقوى على - 00:15:29

على الجري ومسافة غير المظمر قصيرة لانه يتبعه الجري الكثير افي هذا الرفق بالحيوان فيه الرفق بالحيوان وانه لا يكلف ما لا يطيق من من الخيل وغير الخيل واما الاميال فهي جمع ميل - 00:15:52

الحافية اسم موضع ثنية الوداع جبل في شمالي المدينة يمر من عنده الطريق الى الشام والى تبوك يصعد معه الطريق فالثانية هي الطريق الصاعد في الجبل وسمى الثنية الوداع لان عادتهم انهم يشيرون المسافر الى ان يبلغوا - 00:16:22

هذه الثانية ثم يرجعون الى المدينة فسميت ثنية الوداع لانها يوادع عندها او يودع عندها المسافر الى جهة الشام او تبوك او ولا تزال بهذا الاسم الى الان لكنها قد - 00:16:51

لكنها قد مر عليها طريق السيارات فسهلت سهلت حفرت وصارت مساوية للارض لكن طرفها موجود طرفها موجود فتسمى بهذا الاسم الى الان ثنية الوداع عند مسجد يسمى مسجد ثنية الوداع - 00:17:09

شمالي المدينة هذا ثنية الوداع وهذه الحافية الحافية اسم موضع وبين الحفياء وبين ثنية الوداع خمسة اميال والميل الف بوع الادمي الف ظع ضوء الادمي والبوع اربعة اذرع بذراع الادمي ويتحول الى - 00:17:37

يتحول الى الامصار المستعملة الان هذه المظمرة واما غير المظمرة فمن ثنية الوداع الى مسجدبني زريق جماعة من الانصار رضي الله عنهم ومقداره ميل واحد لانها لا تتحمل اكثرا من ذلك - 00:18:09

وفيه ان الذي يتولى ترتيب التدريب هوولي الامر لان الجهاد من صلاحياتولي الامر فهو الذي يعد العدة وهو الذي يأمر بالسباق وفيه السباق على الخيل وعلى الابل وعلى الاقدام - 00:18:33

السباق جائز في الامور التي ليس فيها حرام وليس فيها محظوظ جائز لانه في اخراج المهارات وتنمية الجسم فالسباق والرياضة امر جائز لما فيه من المصالح الدينية والدنيوية لكن لا يؤخذ العووظ - 00:19:04

الا على السباق على الخيل او الابل او النصال وهي الرماية قال صلى الله عليه وسلم لا سبق الا في نصب وهو الرماية او خف وهو الابل او حافر وهو الخيل - 00:19:28

فهذه الثلاث تؤخذ عليها الجواز. السباق يعطى جائزة لان في هذا تشجيعا على التدرب على الجهاد في سبيل الله والكر والفر واما السباق على غيرها على الاقدام او على غيرها - 00:19:49

فلا يجوز اخذ العووظ عليه لانه يكون من القمار لا يجوز اخذ العووظ على على الرياضة البدنية على الكرة على المسابقة بالاقدام لا يجوز اخذ العووظ على هذه الاشياء لانه من اكل المال - 00:20:16

بالباطل ولان هذا ليس من اه التدرب على الجهاد وانما هو لتنمية الجسم فقط او الذهن او تقوية الذهن واظهار المهارة فهو مباح لكنه لا يؤخذ عليه عووظ - 00:20:38

لان الرسول صلى الله عليه وسلم حصر ذلك في ثلاثة اشياء لا نصل الا هذا حصر بنصل او خف او حافر نعم قال ابن عمر و كنت فيمن اجرى كان ابن عمر من جملة من من اه - 00:20:57

اہ من سابق في هذه المسابقة على الخيل. نعم قال سفيان يعني هذا مما يؤكد هذا آآآ القصة هذه نعم قال سفيان من الحفباء  
الى سفيان راوي الحديث - 00:21:21

و اذا اطلق سفيان فهو سفيان ابن عبيبة سفيان ابن عبيبة نعم قال هناك سفيان الثوري وهم امامان جليلان لكن سفيان ابن  
عبيبة يغرب عليه الحديث وسفيان الثوري يغلب عليه الفقه. نعم - 00:21:40

قال سفيان من الحفباء الى ثنية الوداع خمسة اميال او ستة ومن ثنية الوداع الى مسجد بنی زريق ميل. نعم عن عبد الله ابن عمر  
رضي الله تعالى عنهمما قال - 00:22:01

عرضت على رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم احد وانا ابن اربع عشرة سنة فلم يجزني في المقابلة وعرضت عليه يوم الخندق وانا  
ابن خمس عشرة فاجازني نعم كان الرسول صلى الله عليه وسلم - 00:22:18

هو الذي يأذن للشخص ان يقاتل هذا فيه دليل على ان الاجتهاد من خواص او من صالحيات الامام امام المسلمين فهو الذي ينظر في  
الجنود والعسكر فيجيز من يصلح ويمنع من لا يصلح - 00:22:39

للهجاد ومن جملة الذي لا يصلح للجهاد الصغير الذي لم يبلغ هذا لا يصلح للجهاد فلذلك ابن عمر عرض  
على النبي صلى الله عليه وسلم - 00:23:04

في غزوة في غزوة احد ليقاتل فمنعه لانه دون البلوغ عرض عليه في غزوة الخندق فاجازه لانه قد بلغ خمس عشرة  
سنة الاول ابن اربع عشرة سنة - 00:23:22

وفي الثانية صار ابن خمسة عشرة سنة لان بين احد وغزوة الخندق سنة واحدة فغزوة احد في السنة الثانية وغزوة الخندق في  
السنة الثالثة من الهجرة بينهما سنة هذا الحديث يدل على مسائل اولا - 00:23:45

ان النظر في الاجازة للجهاد ومنع من لا يصلح ان هذا راجع الى الامام امام المسلمين ثانيا فيه انه لا يؤذن الا لمن بلغ واما من دون  
البلوغ فانه لا يؤذن له - 00:24:16

وهذا هو الذي ساق المصنف الحديث لاجله المسألة الثالثة وهي ان السن الذي يبلغ عنده الانسان خمس عشرة سنة هذا اخر حد  
فالبلوغ اما ان يحصل بالاحتلام اما ان يحصل - 00:24:47

بالاحتلام او يحصل بالانبات لانبات العانة حول القبل واما ببلوغ خمس عشرة سنة يعني بالسن وهذا يشتراك فيه الذكر والانثى هذه  
العلامات العالمة الرابعة تختص بها المرأة وهي الحيض فاذا حاضت فقد بلغت - 00:25:10

فعلامه البلوغ عند الذكور ثلاث وعلامه البلوغ عند الاناث اربع هذه الثلاث والحيض لان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا  
صلة لحائض يعني من بلغت الحيض يغير خمار - 00:25:40

بغير خمار يعني الحجاب والحائض المراد بها من بلغت سن المحيض نعم وعنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قسم في النفل  
للفرس سهemin وللرجل سهema نعم النفل يطلق ويراد به الغنيمة - 00:26:05

ويطلق ويراد به ما يزود به المجاهد على سهemin من الغنيمة من الغنيمة تشجيعا له لانه مبرز في في القتال فيكافى ويعطى زيادة على سهemin من  
الغنيمة هذا يسمى نفت فالنفل يطلق ويراد به الغنيمة عموما كما قال تعالى يسألونك عن الانفال - 00:26:37

قل الانفال لله والرسول والمراد بالانفال هنا الغنائم واما النفل الخاص فهو ما يعطى للشجعان من المجاهدين من اجل تشجيعهم على  
الذين لهم يعني تأثير في الجهاد اكثر من غيرهم - 00:27:03

ويعطون زيادة على سهemin هذا هو هو النفل باقسامه نعم اعد الحديث وعنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قسم في النفل  
للفرس سهemin وللرجل سهeman. اه المراد به هنا النفل الغنيمة - 00:27:28

المراد به الغنيمة وهو المذكور في اول سورة الانفال. الغنيمة. الغنيمة تقسم بين المجاهدين للراجل سهemin وللفارس ثلاثة اسهم سهeman  
لفرسه وسهemin له نعم وعنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان ينفل بعض من يبعث من السرايا لانفسهم خاصة. هذا النوع الثاني  
من النفل - 00:27:50

وهو ما يعطى لبعض الجنود الهمية يقوم بها اكثر من غيره ومن ذلك السرايا وهي القطع من الجيش التي يبعثها الامام السرية هي القطعة من الجيش واما الجيش فهو آ عموم الغزا - 00:28:23

عموم الغزا تسمى بالجيش فإذا كان الغزا كثيرون يسمون بالجيش اذا كانوا قطعة يسيرة يسمون بالسرية ولما كانت السرية تتعرض لخطر اكثر لان الجيش بقوة ويدفع بعضه عن بعض اما السرية فعدهم قليل الخطر في حفهم - 00:28:48

اكثر بذلك كان صلي الله عليه وسلم ينفلهم اكثر من غيرهم نعم وعنه ان رسول الله صلي الله عليه وسلم كان ينفل بعض من يبعث من السرايا لانفسهم خاصة سوى قسم عامة الجيش - 00:29:13

ان يعطيهم سهانهم من الغنيمة ويزيدهم على ذلك التنفيذ. نعم وعن ابي موسى عبد الله بن قيس رضي الله تعالى عنه عن النبي صلي الله عليه وسلم قال من حمل علينا السلاح فليس منا - 00:29:32

هذا فيه انه لا يجوز للمسلم ان يقاتل المسلمين من حمل علينا السلاح يعني من قاتل المسلمين فقد تبرأ منه الرسول صلي الله عليه وسلم هذا وعيid شديد لان الله عصم دماء المؤمنين والمسلمين - 00:29:54

بالاسلام والله جل وعلا يقول ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم خالدا فيها وغضب الله عليه ولعنه واعد له عذابا عظيما فالله حرم دماء المسلمين لا يحل دم امرئ مسلم الا باحدى ثلاث - 00:30:17

سبب الزاني والنفس بالنفس تارك لدينه المفارق للجماعة قال صلي الله عليه وسلم اذا التقى المسلم ان يسيفيهما فالقاتل والمقتول في النار قالوا يا رسول الله هذا القاتل فما بال المقتول - 00:30:47

قال انه كان حريصا على قتل صاحبه حريصا على قتل صاحبه فعوقد بنيته عوقب بنيته والعياذ بالله. فكيف اذا قتلوا باشر القتل فمن نوى ان يقتل مسلما حتى ولو لم يقتله - 00:31:06

فانه عليه هذا العقوبة الا اذا ترك قتله توبة فان الله يتوب عليه لكن اذا ترك قتله لانه لم يظفر به او امتنع عليه فهو يعاقب على نيته والعياذ بالله - 00:31:27

وهذا يشمل قطاع الطريق الذين يتعرضون للناس بالسلاح ويأخذون اموالهم ويشمل البغاء الذين يخرجون على ولی الامر ويشمل الخوارج الذين يكفرون المسلمين ويقاتلون المسلمين ويشقون عصى الطاعة ويشمل في وقتنا الحاضر من باب اولى - 00:31:46

واشد الذين يفجرون في بلاد المسلمين يفجرون تفجيرات ويهدكون الحرج والنسل ويروعون الامنين هؤلاء اشد والعياذ بالله وقد تبرأ منهم رسول الله صلي الله عليه وسلم في قوله ليس منا - 00:32:14

هذا براءة من الرسول صلي الله عليه وسلم فكيف هؤلاء يزعمون انهم يجاهدون في سبيل الله وقد تبرأ منهم رسول الله صلي الله عليه وسلم الخطير في هذا عظيم والخطب شديد - 00:32:40

ولا يجوز حمل السلاح على المسلمين وقد نهى النبي صلي الله عليه وسلم عن الاشارة بالسلاح الى مسلم ولو كان الانسان مازحا ما ولو كان مازحا ما يجوز له - 00:33:00

يشهر السلاح على المسلم من باب المزح لان هذا من الترويع وربما يحمله الشيطان على القتل او انه يتحرك السلاح ويقتل يقتل آ المسلم تحرك بغير ارادته وكثيرا ما يقع هذا يجي يحرك السلاح ويمزح ثم يثور السلاح ويقتل. ولذلك امر النبي صلي الله عليه وسلم عندما - 00:33:18

الانسان الى الاسواق ومعه سلاحا يضبطها ان يضبطها ويأخذ بنسالها ويؤمنها وكذلك بقية الامور عليه انه يؤمنها لان لا تقتل المسلمين فهذا فيه الوعيد الشديد على من حمل السلاح على المسلمين - 00:33:49

حتى ولو كان مازحا لا يجوز له ذلك. اولا لان هذا يروع المسلمين وثانيا انه قد ينزع السلاح ولو بغير اختياره يقتل وهو السبب في هذا نعم وعن ابي موسى رضي الله تعالى عنه قال - 00:34:14

سئل رسول الله صلي الله عليه وسلم عن الرجل يقاتل شجاعة ويقاتل حمية ويقاتل رداء اي ذلك في سبيل الله؟ فقال رسول الله صلي الله عليه وسلم من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله عز وجل - 00:34:35

الرسول صلى الله عليه وسلم وضع ضابطا للقتال في سبيل الله الذي وعد الله عليه بالاجر العظيم وضع ضابطا واضحا من كانت نيته بالقتال اعلاء كلمة الله فهو في سبيل الله - 00:34:58

حتى ولو قصد مع ذلك الغنية او قصد الشجاعة اظهار الشجاعة او اي مقصود مباح لا بأس اما اذا لم يقصد الا هذه الامور يقصد الغنية ولم يقصد على كلمة الله - 00:35:21

او قصد اظهار الشجاعة ولم يقصد اعلاء كلمة الله او قصد الحمية لقومه ولم يقصد اعلاء كلمة الله فهذا ليس في سبيل الله لا يكون في سبيل الله الا من قصد اعلاء كلمة الله - 00:35:44

ولو قصد معها قصدا اخر لا يضر اذا كان من المباح نعم قال رحمنا الله تعالى واياه كتاب العتق لما كان من احكام الجهاد الرق استرقاق النساء نساء الكفار واطفال الكفار - 00:36:04

لما كان من احكام الجهاد الاسترقاق ناسب ان يذكر المصنف بعده كتاب العتق لان العتق هو التحرير هو تحرير الرقيق واخراجه من الرق الى الحرية والعتق فيه اجر عظيم لانه اخراج للمسلم من الرق والعبودية الى الحرية - 00:36:32

فهذا فيه اجر عظيم ودل على فضله الكتاب والسنة واجماع المسلمين والرق موجود في الشرائع السابقة تابع للجهاد. فمتي وجد

الجهاد ووجد الرق متى وجد الرق الجهاد في سبيل الله متى وجد الجهاد في سبيل الله وجد الرق - 00:37:05

واذا استرق الانسان ثبت عليه الرق وعلى ذريته على فروعه ولا يرتفع الا بالعتق ولهذا يقول الفقهاء رحمهم الله او الفرضيون يقولون الرق عجز حكمي يقوم بالانسان سببه الكفر - 00:37:34

سببه الكفر ولا يرتفع الا بالعتق فناسب ان يعقد المصنف هذا هذا الباب بعد الجهاد والرق كما ذكرنا له مصدر واحد في الاسلام وهو

الجهاد. اما النهب نهب الاولاد وبيع الاحرار - 00:37:59

فهذا محرم وهذا توعد الله بان يكون خصم من فعله يوم القيمة. الله هو الذي يخاصمه من استعبد حرا او باع حرا فاكل ثمنه يكون

الله خصم يوم القيمة فلا يكون الرق بالنهب - 00:38:27

او بيع الاحرار حتى ولو ان الانسان اذن وقال يعني ما يجوز هذا ما يجوز للانسان نفسه ما هي بله نفسه لله عز وجل الا يجوز انه يلغي حريته ويقول لاحد يعني - 00:38:47

او انا ملك لك ما يجوز هذا هذا ملك لله سبحانه وتعالى لا يجيز الانسان يعبد نفسه لاحد لانه عبد لله وهو حر خلقه الله حرا اما الذين يعيرون على الاسلام الرق - 00:39:03

فتقول لهم هذا ليس خاصا بالاسلام هذا تابع للجهاد في جميع الشرائع في جميع الشرائع تابع للجهاد جهاد في سبيل الله وايضا انت تعيرون الرق الشرعي الذي فيه مصالح وحكم عظيمة وانت تستبعدون الشعوب كاملة - 00:39:23

سيستذلون الشعوب ويأخذون اموال الشعوب ويسترقونها وايضا ينهبون اولاد الاولاد الصغار الذين ليس لهم الذين قتلوا

اباؤهم قتلواهم قتلواهم للتدمير آآ الغزو يأخذونهم ويبعيونهم من غير جهاد في سبيل الله وانما هو ظلم وعدوة - 00:39:46

فكيف يعيرون على المسلمين الرق الشرعي وهم يسترقون الرق المحرم نعم عن عبد الله ابن عمر رضي الله تعالى عنهم ان رسول الله

صلى الله عليه وسلم قال من اعتقد شركا له في عبد - 00:40:17

فكان له مال يبلغ ثمن العبد قوم عليه قيمة عدل فاعطي شركاؤه حصصهم وعتق عليه العبد والا فقد عتق منه ما عتق نعم نعم وعن

ابي هريرة رضي الله تعالى عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال - 00:40:38

من اعتقد شخصا من مملوك فعليه خلاصه كله في ماله فان لم يكن له مال قوم المملوك قيمة عدل ثم استسعي العبد غير مشقوق عليه

نعم هذا الحديث او هذان الحديث ان - 00:41:03

في مسألة العبد المشترك العبد المشترك بين عدة مالكين اذا كان عبد له عدة مالكين واعتق بعظامهم نصبيه اعتق بعضهم شركه يعني

نصبيه من هذا العبد فان هذا المعتق الذي اعتق نصبيه ان كان له مال - 00:41:24

فانه يدفع للآخرين قيمة انصبائهم ويعتق جميع العبد يعتق جميع العبد يسري هذا يسمونه السرايا العتق يسري على جميع العبد. وهذا

دليل على حرص الاسلام على العتق حتى ان من اعتقد نصيبيه من عبد وعنه مال - [00:41:57](#)

انه يعتقد عليه جميعه ويدفع لشركائه قيمة انصبائهم ويعتقد جميعه اما اذا لم يكن له مال فانه يعتقد منه نصيب المعتقد فقط ويسمى هذا بالمعظم يسمى بالمعظم وهو الذي يعتد - [00:42:24](#)

اوه وبعضه رقيق هذا الحديث الاول الحديث الثاني زاد زيادة وهو ان هذا المعتقد الذي عتق بعده يستساعي يقوم بقية ان انصب الشركاء تقوم ثم يؤمر العبد بالتكسب وتسديد - [00:42:47](#)

عن صباح الشركاء يستساعي يعني في طلب بطلب الرزق ويصير هذا دينا عليه حتى يحصل على وفاء هذا الدين الذي عليه ويعتقد جميعه هذا معنى الاستساع نعم قال رحمنا الله تعالى واياه باب بيع المدبر - [00:43:16](#)

المدبر هو نوع من العتق التدبير ولكن عتق معلم العتق ينقسم الى قسمين عتق منجز وعتق معلم ومن العتق المعلم التدبير وهو ان يقول اذا مت تعبدني فلان حر - [00:43:44](#)

اذا مت تعبدني فلان حر علق عتقه على الموت فهذا يسمى بالتدبير لانه علقه على الموت وهو دبر الحياة دبر الحياة فهذا يبقى رقيقا  
يبقى رقيقا في حياة سيده فله بيعه - [00:44:11](#)

والرجوع عن التدبير وله ان يستمر هو بال الخيار. لكنه اذا مات فانه يعتقد لانه اذا حصل الشرط حصل المشرط نعم بسم الله الرحمن الرحيم عن جابر بن عبد الله رضي الله تعالى عنهم قال - [00:44:37](#)

دبر رجل من الانصار غلاما له وفي لفظ بلغ النبي صلى الله عليه وسلم ان رجلا من اصحابه اعتقد غلاما له عن دبر لم يكن له مال غيره اباعه رسول الله صلى الله عليه وسلم بثمانمائة درهم - [00:45:00](#)

ثم ارسل بثمنه اليك سيده حي فانه بيع لانه ما بعد عتق الى الان لا سيما اذا كان سيده محتاجا فهذا الرجل ليس له مال غير هذا العبد واعتقه عن دبر ظيق على نفسه - [00:45:21](#)

او كان عليه دين كان عليه دين ولا عنده سداد فهذا بيع العبد ولو كان مدبرا بيع لحاجة سيده او لسداد دين على سيده لانه لم يعتقد بعد فما يزال رقيقا - [00:45:42](#)

تسري عليه احكام الرق نعم انت احسن الله اليك نعم انتهت الاحاديث اسأل الله الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى الله واصحابه اجمعين وكما ذكرنا انه يكون الدرس - [00:45:59](#)

القادم ان شاء الله في التفسير في حزب المفصل ابتداء من سورة قاف ابتداء من سورة الحجرات احسن ابتداء من سورة الحجرات نعم احسن الله اليكم سماحة شيخنا ورفع قدركم ونفع بكم الاسلام والمسلمين - [00:46:18](#)

يقول السائل في الحديث من اشار الى اخيه بحديدة لعنته الملائكة حتى يرجع هل يدخل في هذا من اشار الى اخيه بمسدس او خشبة لا شك ان من هدد المسلم - [00:46:40](#)

ان من هدد المسلم بالسلاح او ما يقوم مقام السلاح الخشبة يقوم مقام السلاح فانه يدخل في الوعيد حتى ولو كان مازحا ما يجوز هذا نعم اسأل الله اليكم سماحة الوالد يقول السائل - [00:46:55](#)

من هم الذين يجوز قتلهم من قبل المسلمين كيف؟ من هم الذين يجوز قتلهم من قبل المسلمين كيف من من هو الذي يجوز قتلهم يعني في الجهاد؟ ما يجوز قتل احد الا بالجهاد - [00:47:12](#)

الجهاد في سبيل الله فيجوز قتلهم او المعتدي الصايل الذي يصل على الانسان يريد نفسه او يريد ماله او يريد حرمه فله ان يدفعه ولو بالقتل فلا يجوز القتل الا بالجهاد او دفع الصايل - [00:47:28](#)

ومن الصايل الخوارج والبغاة قطاع الطريق وكل هذا يعدون من الصايم نعم احسن الله اليكم سماحة الوالد يقول السائل قال ما غنم من النساء في الجهاد يكون للغائم ضمن ما ملكت يمينه. ها - [00:47:48](#)

يقول احسن الله اليكم هل ما غنم من النساء في الجهاد يكون للغائم ضمن ما ملكت يمينه. يكون ايش يقول احسن الله اليكم هل ما غنم من النساء في الجهاد. مم. يكون للغائم ضمن ما ملكت يمينه - [00:48:07](#)

النساء والالهاد يكونون من جملة الغنية ما ما يصيرون لمن اخذهم وانما يكونوا في الغنية يقسمهم ولي الامر او نائب ولي الامر اتبع الغنية ما يختص بها من اخذهم لا نعم - 00:48:25

احسن الله اليكم سماحة الوالد يقول السائل في الكفارات الواردة في الشريعة وفيها عتق رقبة او صيام شهرين مثل كفارات قتل الخطأ. فهل يوجد اليوم رقاب تعنق او يصرف عنه - 00:48:44

الى الصيام مباشرة والله انا لا اعلم شيء ومن ثبت عنده شيء من هذا انا لا اعلم وجود جهات بها عتق صحيح ما اعلم هذا. نعم احسن الله اليكم سماحة الوالد يقول السائل هل العبد الذي يستسعي لطلب الرزق - 00:48:57

استسعي هل العبد الذي يستسعي لطلب الرزق لكي يعتق نفسه؟ هل هو المكاتب الذي يعطى من الزكاة لا المكاتب الذي باع باع باع سيده عليه نفسه بمال يؤديه ثم يعتق - 00:49:18

هذا غير المكاتب نعم احسن الله اليكم سماحة الوالد يقول السائل - 00:49:37

كان علي كفارة وهي عتق رقبة والحمد لله اعتقتها فهل يشمني حديث ابي هريرة رضي الله تعالى عنه في الصحيحين من اعتق رقبة مسلمة اعتقد الله بكل عضو منه عضو من النار - 00:49:53

انت ما اعتقتها من باب يعني التقرب انما اعتقتها من اجل تبرئة ذمتك تبرئة ذمتك من القتل او من الكفاره فتبرأ ذمتك بهذا افراد المسك بهذا اما ان يكون لك اجر المعتق الذي اعتق مطلقا وليس عن سبب - 00:50:06

فلا ادري نعم احسن الله اليكم سماحة الوالد يقول السائل ذكر ابن رجب رحمه الله تعالى في شرح الأربعين ان من كان قصده من الجهاد اعلاء كلمة الله ومنفعة دنيوية وردت في الشرع فان اجره ينقص. ففي صحيح مسلم عن عبد الله ابن - 00:50:33

اي نعم لا ما في شك هذا حتى لو ما قالها ابن رجب ويباح له هذا لكن ينقص بذلك اجره عن الذي قاتل خالصا بنية خالصة. نعم. احسن الله اليكم سماحة الوالد يقول - 00:50:52

سائل ورد انه من قال استغفر الله العظيم الذي لا الله الا هو الحي القيوم واتوب اليه غفرت له ذنبه وان كان قد فر من الزحف فهل هذا معناه ان الله يكفر الصغار والكبار؟ ام لا بد من ان الله ايش - 00:51:06

يقول احسن الله اليكم فهل هذا معناه ان الله يكفر الصغار والكبار؟ هذا يستغفر الله هذه توبه من تاب من الكبار تاب الله عليه هذا معناه التوبة ومن تاب تاب الله عليه من الكبار والصغار - 00:51:22

لكن الكلام في الذي صاحب الكبيرة الذي لم يتتب صاحب الكبيرة التي دون الشرك ولم يتتب منها فهذا تحت مشيئة الله ان شاء الله غفر له وان شاء عذبه نعم - 00:51:39

احسن الله اليكم سماحة الوالد يقول السائل من هو ولي امر المسلمين الذي نرجع اليه في امور الجهاد اذا كنت ما تعرف ولي امر المسلمين فهذه مصيبة هذى مصيبة عظيمة. انت وين تعيش بها الان - 00:51:53

وين تعيش بهذا؟ ما انت بتعيش في لهذه البلاد ولها ملك ولها ولاة امور هذا ولي امر المسلمين. نعم اسأل الله اليكم سماحة الوالد يقول السائل كيف الجمع بين الحديدين اذا هم الشخص بسيئة ولم يفعلها لم تكتب - 00:52:11

وبين الحديث الذي مر معنا القاتل والمقتول في النار. اذا لم يعملها خوفا من الله لم تكتب. اما اذا لم يعملها لانه لم يتمكن ولو تمكن لعملها فهذا يأثم وهذا المقتول كان عازما على قتل صاحبه. نعم - 00:52:28

احسن الله اليكم سماحة الوالد يقول السائل في حديث جابر رضي الله تعالى عنه دبر رجل من الانصار غلاما له هل يدل على بيع المدبر ام يدل على على جواز تعليق المدبر فقط - 00:52:48

ايش يقول احسن الله اليكم في حديث جابر دبر رجل من الانصار غلاما له هل يدل على بيعه؟ لو بقية الحديث وش؟ وش بقية الحديث؟ عشان نعرف وهذا هو اللي ذكر في الحديث رضي الله عنه. ما ندرى. يجيب باقي الحديث نشوفه. نعم - 00:53:01

احسن الله اليكم سماحة الوالد يقول السائل كيف نرد على من يقول ان اهل البيت معصومين وانه تجب موالاتهم ولو كانوا اهل

معاصي وذنوب اهل البيت كغيرهم من المسلمين. ليسوا معصومين - [00:53:18](#)

العصمة لرسول الله صلى الله عليه وسلم اما اهل البيت فال المسلمين منهم والمؤمنون منهم كغيرهم من اخوانهم المسلمين. ليسوا معصومين [نعم احسن الله اليكم سماحة الوالد يقول](#) قال انهم معصومون؟ وش الدليل على هذا - [00:53:35](#)

نعم احسن الله اليكم سماحة الوالد يقول السائل هل يجوز ان يصلی الرجل سنة الضحى وينوي معها سنة الوضوء في نفس الوقت [ليحصل على الاجرين اذا نواها سنة الظحي تكفي عن سنة الوضوء](#) - [00:53:54](#)

تكتفي عن سنة الوضوء او العكس نواها للوضوء فتكتفي عن سنة الظحي وكونه يصلی للوضوء على حدة و يصلی للضحى على حدة اعظم اجرًا. [نعم احسن الله اليكم سماحة الوالد يقول السائل](#) اذا باع الاب ولده هل يعد رقيقاً وهل تسرى عليه احكام الرق لا يجوز الولد حر ولا يجوز لوالده ان يبيعه [قلنا لكم ما ما فيه رق الا بالجهاد فقط](#) - [00:54:29](#)

ما له مصدر رق شرعيا الا بالجهاد [نعم ولا يجوز للوالد بيع ولده ابدا لانه خر](#) نعم احسن الله اليكم سماحة الوالد يقول السائل اذا كان صاحب العبد المدبر غنيا - [00:54:43](#)

فهل له ان يعود في تدبيره وبيع هذا المدبر ويأكل ثمنه [نعم ما دام انه لا لم يمت فالمدبر ما عتق له ان يبيعه](#) نعم احسن الله اليكم سماحة الوالد يقول السائل ما هو الفرق بين كتاب تيسير العزيز الحميد بشرح كتاب التوحيد وكتاب فتح المجيد. وهل تكتفي قراءة احد - [00:54:59](#)

عن الاخر كتاب فتح المجيد اختصار للتيسير التيسير العزيز الحميد هذا للشيخ سليمان وفتح المجيد للشيخ عبد الرحمن ابن حسن ابن عمه اختصره وذهب له وكان في الاول يسمى التهذيب - [00:55:22](#)

لأن نهذب تيسير العزيز الحميد. اختصره وكمله لانه لا المؤلف لم يكمله لانه قتل رحمة الله قبل ان يكمله فكمله الشيخ عبد الرحمن بن حسن فهو تهذيب له واختصار له. [نعم. وتيسير العزيز الحميد اوعى](#) - [00:55:43](#)

اوسع واكثر نعم احسن الله اليكم سماحة الوالد يقول السائل ما رأي فضيلتكم في من يقول انه لا يشترط اذن الامام في الجهاد لانه لا يوجد للمسلمين امام عام حيث ان المسلمين اليوم دول متفرقة ولكل دولة حاكم - [00:56:04](#)

الحمد لله ان هذا ما له شأن ولا هو مفتى ولا هو وهذا جاهل مرتب فلا يؤخذ قوله هذا. المسلمين لهم ائمة ولله الحمد كل والي في بلد واطاعه كما مر بكم البارحة اطاعه المسلمين وانقادوا له فهو ولي امر وهو امام - [00:56:22](#)

ما هو من شرط الامام ان يكون ولها عاما و الخليفة عاما هذا ما هو بحاصل لكن بعدما سقطت الدولة العباسية والخلافة التي كانت من عهد الرسول صلى الله عليه وسلم تقطعت البلاد صار على كل على كل بلد منها والي واطاع المسلمين لهم كل - [00:56:43](#)

اهله انقادوا لولي امرهم وصاروا دولة تعتبر دولة اسلامية فليس من شرط الامام ان يكون عاما لجميع المسلمين بل كل من خضع له المسلمين في بلدتهم واطاعوا له فهو امامهم - [00:57:04](#)

ويجوز تعدد الائمة في القطر وهذا شيء درج عليه المسلمين وحصل حتى في عهد الدولة العباسية عبد الرحمن الداخل انفرد بالandalus عبد الرحمن الداخلي الاموي انفرد بالandalus واقروره على ذلك - [00:57:22](#)

ولو قال وانت خارج علينا فهذا امر معروف عند المسلمين [نعم احسن الله اليكم سماحة الوالد يقول السائل قول النبي صلى الله عليه وسلم في احاديث كثيرة يقول احسن الله اليكم في قول النبي صلى الله عليه وسلم في احاديث كثيرة ليس](#) - [00:57:42](#)

منا ما المقصود منها الوعيد المقصود منها الوعيد والحسن انها ما تفسر. تبقى على ما هي عليه لانك اذا فسرتها هان الامر على الناس فتترك [نعم احسن الله اليكم سماحة الوالد يقول السائل](#) - [00:58:03](#)

هل يقتل الذي يسب الله عز وجل اذا كان من المسلمين بلا شك هذا مرتد ولا تقبل توبته يقتل يتحتم قتله. من سب الله او سب [الرسول صلى الله عليه وسلم](#) - [00:58:20](#)

فانه يتحتم قتله [نعم احسن الله اليكم سماحة الوالد يقول السائل](#) رجل له طفل في المستشفى حياته على الاجهزة فاذا نزعت منه

الاجهزة مات وقال له الاطباء لابد من نزع الاجهزة - 00:58:35

فهل يجوز له الموافقة على نزع الاجهزة؟ علماً بأنها إذا نزعـت توفيـ. لا بـأس بذلكـ وهذا صـادرـ فيـه قـرارـ فيـه قـرارـ منـ المـجـمـعـ الفـقـهـيـ فيـ مـكـةـ لـانـ اذاـ لمـ 00:58:52

آآ يكنـ حـيـاتـهـ إـلـاـ بـسـبـبـ الـاجـهـزـةـ إـنـهـ تـنـزـعـ مـنـهـ لـأـجـلـ تـسـتـعـمـلـ فـيـ إـخـرـيـنـ لـأـنـ النـاسـ بـحـاجـةـ إـلـىـ الـاجـهـزـةـ فـكـوـنـهـاـ تـعـطـلـ وـتـحـطـ لـوـاحـدـ مـيـؤـوسـ مـنـ حـيـاتـهـ فـهـذـاـ لـأـبـسـ بـنـزـعـهـ مـنـهـ لـانـ 00:59:08

حـيـاتـهـ مـيـؤـوسـ مـنـهـ نـعـمـ اـحـسـنـ اللـهـ إـلـيـكـ سـمـاـحـةـ الـوـالـدـ يـقـولـ السـائـلـ اـذـاـ صـلـىـ الرـجـلـ مـنـفـرـدـاـ وـصـلـىـ رـكـعـةـ اوـ رـكـعـتـيـنـ وـهـوـ مـنـفـرـدـ ثـمـ دـخـلـ مـعـهـ رـجـلـ اـخـرـ وـالـسـؤـالـ هـلـ يـعـتـبـرـ مـاـ مـضـىـ مـنـ الرـكـعـاتـ جـمـاعـةـ؟ـ وـهـلـ يـحـصـلـ عـلـىـ عـلـيـهـاـ اـجـرـ جـمـاعـةـ؟ـ اـذـاـ اـدـرـكـ مـعـهـ رـكـعـةـ 00:59:24

اـذـاـ اـدـرـكـ مـعـهـ رـكـعـةـ اـدـرـكـ جـمـاعـةـ اـمـاـ اـذـاـ اـدـرـكـ مـعـهـ اـقـلـ مـنـ الرـكـعـةـ فـلـاـ يـكـوـنـ مـدـرـكـاـ لـجـمـاعـةـ.ـ نـعـمـ اـحـسـنـ اللـهـ إـلـيـكـ سـمـاـحـةـ الـوـالـدـ يـقـولـ السـائـلـ مـاـ حـكـمـ طـرـحـ مـسـابـقـاتـ فـيـ الـمـسـاجـدـ 00:59:47

بـحـيـثـ يـطـرـحـهـ الـاـمـامـ عـلـىـ جـمـاعـةـ الـمـصـلـيـنـ وـيـجـعـلـ هـدـاـيـاـ مـقـابـلـ حـلـ هـذـهـ الـمـسـابـقـةـ يـجـعـلـ لـهـاـ وـقـتـ اـخـرـ لـتـسـلـيـمـهـاـ فـيـ الـمـسـجـدـ لـتـكـرـيـمـ لـاـ بـأـسـ بـذـكـرـ لـانـ شـيـخـ الـاسـلـامـ اـبـنـ تـيـمـيـةـ وـابـنـ الـقـيـمـ يـقـولـونـ اـنـ هـذـاـ يـدـخـلـ فـيـ الـجـهـادـ فـيـ سـبـيلـ اللـهـ لـانـ تـعـلـيـمـ الـعـلـمـ 01:00:01

تـعـلـيـمـ الـعـلـمـ النـافـعـ وـتـدـرـيـسـ الـقـرـآنـ هـذـاـ مـنـ الـجـهـادـ فـيـ سـبـيلـ اللـهـ فـيـجـوزـ عـلـيـهـ اـخـذـ الـعـوـظـ اـخـذـ الـجـائزـةـ.ـ نـعـمـ اـحـسـنـ اللـهـ إـلـيـكـ سـمـاـحـةـ الـوـالـدـ يـقـولـ السـائـلـ رـجـلـ صـلـىـ ثـمـ نـبـهـهـ مـنـ خـلـفـهـ اـنـ فـيـ رـجـلـهـ لـبـانـ قـدـ التـصـقـ بـرـجـلـهـ.ـ هـاـ؟ـ يـقـولـ 01:00:22

اـحـسـنـ اللـهـ إـلـيـكـ رـجـلـ صـلـىـ ثـمـ نـبـهـهـ مـنـ خـلـفـهـ اـنـ فـيـ رـجـلـهـ لـبـانـ قـدـ التـصـقـ.ـ لـبـانـ نـعـمـ اـحـسـنـتـ.ـ اـيـهـ.ـ يـقـولـ وـالـسـؤـالـ هـلـ اـعـيـدـ الـوـضـوـءـ وـالـصـلـاـةـ عـلـمـ بـاـنـهـ غـيـرـ غـيـرـ مـتـأـكـدـ 01:00:41

هـلـ الـلـبـانـ كـانـ قـبـلـ الـوـضـوـءـ اـمـ بـعـدـ اوـ لـاـ يـتـحـتـمـ عـلـيـهـ قـضـاءـ الـصـلـاـةـ اـلـاـ اـذـاـ تـيـقـنـ اـنـ الـلـبـانـ كـانـ قـبـلـ الـوـضـوـءـ وـلـكـنـ نـسـيـهـ اوـ لـمـ يـعـلـمـ بـهـ اـلـاـ بـعـدـ الـصـلـاـةـ وـهـوـ مـتـيـقـنـ اـنـ قـبـلـ الـوـضـوـءـ 01:00:55

فـهـذـاـ يـعـيـدـ الـصـلـاـةـ اـمـاـ اـذـاـ كـانـ مـاـ يـدـرـيـ فـلـاـ يـلـزـمـهـ الـقـضـاءـ اـلـاـ مـنـ بـابـ الـاـحـتـيـاطـ.ـ اـنـ بـغـيـ يـحـتـاطـ فـلـاـ بـأـسـ.ـ نـعـمـ.ـ اـحـسـنـ اللـهـ إـلـيـكـ سـمـاـحـةـ الـوـالـدـ يـقـولـ السـائـلـ مـنـ هـمـ عـلـىـ قـتـلـ شـخـصـ ثـمـ اـعـتـدـيـ عـلـيـهـ بـاطـلـاقـ النـارـ ثـمـ وـلـىـ وـهـوـ يـعـتـقـدـ اـنـ مـاتـ وـلـكـنـهـ لـمـ يـصـبـ بـاـذـيـ 01:01:16

فـهـلـ يـكـوـنـ حـكـمـ حـكـمـ الـقـاتـلـ مـنـ حـيـثـ الـعـقـوـبـةـ مـاـ هـوـ بـحـكـمـ حـكـمـ الـقـاتـلـ لـكـنـ يـكـوـنـ حـكـمـ حـكـمـ الـمـعـتـدـيـ يـكـوـنـ حـكـمـ حـكـمـ الـمـعـتـدـيـ وـعـلـيـهـ الـوـعـيـدـ بـحـمـلـ السـلاـحـ لـاـنـ حـمـلـ عـلـيـهـ السـلاـحـ 01:01:38

نـعـمـ اـمـاـ حـكـمـ الـقـتـلـ مـنـ حـيـثـ الـقـصـاصـ وـمـنـ حـيـثـ الـوـعـيـدـ عـلـىـ قـتـلـ الـمـتـعـمـدـ فـهـذـاـ لـاـ لـاـ يـحـصـلـ.ـ نـعـمـ اـحـسـنـ اللـهـ إـلـيـكـ سـمـاـحـةـ الـوـالـدـ يـقـولـ السـائـلـ اـمـرـأـ اـرـضـعـتـ اـخـيـهـ اـمـرـأـ اـرـضـعـتـ اـخـاـهـ مـنـ الـاـبـ 01:01:55

فـهـلـ يـجـوزـ لـابـنـ الـمـرـأـةـ اـنـ يـتـزـوـجـ بـنـتـهاـ الـمـرـضـعـ اـمـرـأـ هـاـ؟ـ يـقـولـ اـحـسـنـ اللـهـ إـلـيـكـ اـمـرـأـ اـرـضـعـتـ اـخـاـهـ مـنـ الـاـبـ مـمـ فـهـلـ يـجـوزـ لـابـنـ الـمـرـأـةـ اـنـ يـتـزـوـجـ بـنـتـهاـ الـمـرـضـعـ نـعـمـ اـحـسـنـتـ 01:02:12

لـاـ لـانـ بـيـيـ يـصـيـرـ يـعـمـ لـهـاـ يـصـيـرـ عـمـاـ لـهـاـ لـانـ الـمـرـضـعـ اـقـولـ لـهـ مـنـ الـرـضـاعـةـ وـهـذـيـ بـنـتـهـ يـكـوـنـ عـمـاـ لـهـاـ مـنـ الـرـضـاعـةـ.ـ نـعـمـ اـحـسـنـ اللـهـ إـلـيـكـ سـمـاـحـةـ الـوـالـدـ يـقـولـ السـائـلـ قـامـ اـحـدـ الـمـعـلـمـيـنـ فـيـ بـعـضـ الـمـدارـسـ بـمـدـحـ اـحـدـ الـطـلـابـ 01:02:31

ثـمـ قـالـ السـنـةـ الـاـنـ اـنـ تـحـثـوـاـ التـرـابـ فـيـ وـجـهـيـ فـنـهـيـتـهـ عـنـ ذـلـكـ وـقـلـتـ لـهـ اـنـ الرـسـوـلـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ صـلـوـاـ بـعـدـيـنـ.ـ نـعـمـ اـحـسـنـ اللـهـ الـيـكـ سـمـاـحـةـ الـوـالـدـ يـقـولـ السـائـلـ 01:02:48

قـامـ اـحـدـ الـمـعـلـمـيـنـ فـيـ بـعـضـ الـمـدارـسـ بـمـدـحـ اـحـدـ الـطـلـابـ ثـمـ قـالـ السـنـةـ الـاـنـ السـنـةـ الـاـنـ تـحـثـوـاـ التـرـابـ فـيـ وـجـهـيـ فـنـهـيـتـهـ عـنـ ذـلـكـ وـقـلـتـ لـهـ اـنـ الرـسـوـلـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ قـدـ مـدـحـ بـعـضـ اـصـحـابـهـ ثـمـ اـخـذـ الـطـلـابـ هـذـاـ الـكـلـامـ بـاـذـيـ سـنـةـ 01:03:00

فـمـ حـكـمـ قـوـلـهـ هـذـاـ نـعـمـ هـوـ كـمـاـ قـالـ الـطـلـابـ اـنـ تـشـجـعـ طـالـبـ الـعـلـمـ وـالـثـنـاءـ عـلـيـهـ مـنـ بـابـ تـشـجـعـهـ وـحـثـ عـلـىـ هـذـاـ شـيـءـ طـيـبـ وـلـيـسـ هـذـاـ مـدـحـ الـمـذـمـومـ وـانـمـاـ هـذـاـ مـنـ تـشـجـعـ عـلـىـ طـلـبـ الـعـلـمـ 01:03:19

نـعـمـ وـالـمـحـسـنـ يـقـالـ لـهـ اـحـسـنـتـ نـعـمـ اـحـسـنـ اللـهـ إـلـيـكـ سـمـاـحـةـ الـوـالـدـ يـقـولـ السـائـلـ وـفـيـهـ اـيـضـاـ حـثـ لـزـمـلـائـهـ اـنـهـ يـجـتـهـدـونـ مـثـلـهـ نـعـمـ فـلـاـ

ارى في هذا بأس. نعم احسن الله اليكم سماحة الوالد يقول السائل - 01:03:40

امرأة حامل وكلما كحت نزل منها البول بسبب هذا الحمل. وسؤالها كيف تعمل في صلاتها؟ هل تأخذ حكم من به سلس البول لأن هذا الامر شق عليها مشقة بالغة تعالج عند الطبيب ربما يجد لها علاج يمنع البول - 01:03:57

فإذا لم تجد علاجاً فانها تتوضأ عند الصلاة يتوضأ عندما تزيد الصلاة وتصلي وربما ان الله يعافيها ولا يجيئها كحة في الصلاة. نعم احسن الله اليكم سماحة الوالد يقول السائل - 01:04:18

ما هو القول في رجل يقول ان كلام اهل السنة في هجر المبتدة ومنابذتهم مخصوص بمن لم يكن منهم عالما. اما المبتدع العالم فلم يتوقف اهل السنة في الاخذ عنه وتزكيته. والرحلة اليه - 01:04:35

فهل قوله صحيح هذا كلام فيه غلط وفيه تخليط فاهل السنة كانوا يهجرون المبتدع ويبتعدون عنه ويبعدون عنه ولا يتلقون العلم عنه انما الذي ذكر انهم يروون الحديث عنها الحديث حديث الرسول - 01:04:51

اذا كان مشهوراً بالصدق وتحريم الكذب مثل الخوارج مثل ولا هو بيدعو الى البدعة فهذا يروى عنه الحديث الحديث فقط. اما انه يجالس ويتلقي عنه العلم فلا نعم احسن الله اليكم سماحة الوالد يقول السائل رجل نام ليلة الجمعة - 01:05:14

ثم قام لصلاة الجمعة نعم احسن الله اليكم سماحة الوالد يقول السائل رجل نام ليلة الجمعة ثم قام لصلاة الجمعة وهو لم يصلِي الفجر فماذا عليه؟ عليه يصلِي الفجر اولا - 01:05:37

صلِي الفجر يبادر ويصلِي الفجر ثم يروح يصلِي الجمعة نعم احسن الله اليكم سماحة الوالد يقول السائل رجل عق عن ابنه بداعٍ تبلغ من العمر ثمانية اشهر ويسأله هل تجزئ عن ابنه؟ عق عن ابنه؟ ها؟ بداعٍ. مم. تبلغ من العمر ثمانية اشهر - 01:05:51

والسؤال هل تجزئ عن ابنه؟ لا ما تجزئ لأنها يشترط ان تتم سنة الظان هو الذي يجزي فيه ستة اشهر نصف سنة واما الماعز فلابد من مضي سنة. نعم اسأل الله عماكم ويقول في تتمة سؤاله وهل هناك فرق بين جهله وعمده في ذبحها بهذه السن - 01:06:12

لا ما يعذر بجهله وانما لابد من السن المعينة التي عينها الرسول صلِي الله عليه وسلم في الاضحى والحقيقة حكمها حكم الاضحية ولا يجزي فيها الا ما يجزي - 01:06:34

بالاضحى نعم عسى الله املكم سماحة الوالد يقول السائل هل الدعاء يغير ما كتب في اللوح المحفوظ من رزق للانسان ونحوه؟ يعني الدعاء ايش؟ يغير ما كتب في اللوح المحفوظ من رزق للانسان ونحوه وما معنى رفعت الاقلام وجفت الصحف - 01:06:52

يا أخي الدعاء مكتوب في اللوح المحفوظ اذا دعوت الله فمعناه ان الله كتب في اللوح المحفوظ انك تدعوه ان الله يستجيب لك ما في شيء يحصل في الكون الا وقد كتب في اللوح المحفوظ - 01:07:12

من دعاء وغيره نعم احسن الله اليكم سماحة الوالد يقول السائل ما هو المعنى الصحيح لهذين الحديثين قول النبي صلِي الله عليه وسلم اخرجوا المشركين من جزيرة العرب وقوله لا يجتمع في جزيرة دينان - 01:07:24

هذا الخطاب لولاة الامور وليس له لافراد الناس الصحابة ما فهموا هذا الفهم ولم يخرجوا من جزيرة المشركين من جزيرة العرب في عهد ابي بكر وانما الذي اخرجهم عمر لما قوي الاسلام وانتشر - 01:07:41

صرف المسلمين قوة اخرجهم عمر تفريداً لقول الرسول صلِي الله عليه وسلم اما ما دام المسلمون لم يصلوا الى الحالة التي وصل اليها المسلمون في عهد عمر فلا يخرجون واخرجهم يكون على يد ولي الامر - 01:08:03

ما هي بالمسألة فوضى وما لا يجتمع هذا لا يجتمع دينان هذا هو الحكم من اخراجهم. يخرجون لئلا يجتمع في جزيرة العرب دينان لأن الواجب انه ما يكون في جزيرة العرب التي هي مهد الرسالة الا دين الاسلام. لأن العالم كله ينظر الى جزيرة العرب - 01:08:21

فلو كان فيها دينان لتصدر دين الكفر الى العالم من مهبط الرسالة نعم احسن الله اليكم سماحة الوالد يقول السائل ثم لتعلموا ان هذا يتناول عدم تمكين الكفار من السكينة المستديمة - 01:08:43

من السكينة المستديمة في بلاد المسلمين لا يكون المواطنين دائمًا. اما انهم يجرون مؤقت لاعمال او لسفارة او لرسالة يؤدونها او فهذا لا يدخل فيها ليس داخلا في الحديث - 01:09:03

نعم احسن الله اليكم سماحة الوالد يقول السائل كيف نجمع بين قول النبي صلى الله عليه وسلم انا سيد ولد ادم وبينما ورد من النهي عن تسمية المخلوق بالسيد السيد عن السيد ولد ادم هذا من باب شكر الله عز وجل - 01:09:22

من باب شكر الله ولهذا قال ولا فخر واما السيد من باب المدح والاشادة فهذا لا يجوز. والنبي صلى الله عليه وسلم انكر على من قال وانت سيدنا وابن سيدنا اذا كان هذا من باب المدح - 01:09:43

والاشادة فهو لا يجوز اما اذا كان من باب التحدث في نعمة الله فهذا لا يأس به وايضاً الرسول قال للانصار قوموا الى سيدكم يعني سعد بن معاذ فهذا لا يأس به اذا لم يكن من باب المدح - 01:10:01

نعم احسن الله اليكم سماحة الوالد يقول السائل هل العدسات اللاصقة التي تضعها المرأة في عينيها من باب الزينة ومن باب تغيير خلق الله؟ نعم نعم لا يجوز لبس العدسات اللاصقة الا للحاجة - 01:10:21

الا للحاجة اذا كان هذا من باب العلاج فلا يأس به اما تلبسها لاجل الزينة فيبقاء العينين اما لبسها للحاجة كتقوية البصر او كون العين فيها عيوب وتريد ستره فلا يأس بذلك - 01:10:37

اما اذا كانت العين سليمة فبقاوتها هو الجمال والزينة وتغييرها تغيير لخلق الله عز وجل نعم احسن الله اليكم سماحة الوالد يقول السائل هل يجوز له ترك الوظيفة والتفرغ لطلب العلم - 01:10:58

اذا كان يحتاج للوظيفة فلا يجوز له انه يترك الوظيفة ويصيير عالة على الناس اما اذا كان انه يستطيع يترك الوظيفة وله ما يكفيه من الرزق فلا يأس بذلك. نعم - 01:11:15

احسن الله اليكم سماحة الوالد يقول السائل ما حكم من توسل بدعاء النبي صلى الله عليه وسلم متى اذا كان في حياته صلى الله عليه وسلم فلا يأس اما بعد موته لا - 01:11:31

ما يتولى بدعاء الميت. الميت لا يملك الدعاء ولا يستطيع يدعو. لا الرسل ولا غيرها اذا مات ابن ادم انقطع عمله ومنه الدعاء ولم يرد ان الصحابة وهم احرص على الخير واعلم الامة انهم يأتون الى قبر الرسول صلى الله عليه وسلم ويقولون ادعوا لنا استغفر لنا - 01:11:44

او يطلبون منه شيئاً وهو ميت عليه الصلاة والسلام نعم اسأل الله اليكم سماحة الوالد يقول السائل شاب يمنعه والده من حضور الدروس ويقول له ما الفائدة من هذه الدروس؟ فما نصيحتك لوالد - 01:12:05

شاب ونصيحتك للشاب كذلك. وهل يجوز له اذا لم يأذن له والده في حضور الدرس ان يعصيه ويحضر بدون اذنه عليه انه يبيين للوالد فائدة الدرس والوالد ما يدرى - 01:12:19

ويسمع ايضاً باللي يقولون المتشددين وذا يخاف على على ولده انه يرروح مع ناس ما يعرفه. يبيين للوالد وين هو فيه الدرس ومن هو الذي يدرس وما هو الكتاب الذي هو يقرأ ويبين له الطلاب اللي اللي هو يحضر معهم - 01:12:37

فاذما بين له ما اظن الوالد يبي يمنع انما الوالد اذا كان ما يدرى فهو يخاف على على ابنه فعليه انه يقنع والده ويبين له ويأذنه بالطريقة السهلة ويرضيه ولا يستعجل وانا اظن ان الوالد ان شاء الله سيسمح له. نعم - 01:12:54

احسن الله اليكم سماحة الوالد تقول السائلة انها امرأة مطلقة من كندا تعيش في الامارات هي المسلمة الوحيدة في اهلها. وسؤالها اذا ارادت ان تتزوج فمن يكون ولها المحكمة الشرعية - 01:13:14

تراجع المحكمة الشرعية نعم احسن الله اليكم سماحة الوالد يقول السائل الاطفال غير المميزين اذا وجدوا في الصف هل يعتبر وجودهم فرحة في الصف وهل يجوز له ان يفرق بين طفلين ويصلب بينهما - 01:13:31

الذين لا تصح منهم الصلاة لكونهم غير مميزين لا يتركون في الصف يسكنون فرج في الصف واما المميز فهذا صلاته صحيحة يكون في الصف. نعم احسن الله اليكم سماحة الوالد يقول السائل - 01:13:47

يقول بعضهم لا يجوز التفضيل بين الانبياء على وجه التعيين فهل هذا صحيح ما هو بعلى وجه التعيين ما قال هذا احد. يفضل الفاضل بعينه ورسولنا هو افضل الانبياء وهو معين - 01:14:05

الخليل بعد نبينا هو افضل الانبياء اولو العزم الباقيين هم افضل الانبياء في فضل بعضه. من قال انه لا يفضل بعضه؟ لكن لا يفضل من باب الافتخار وتنقص المفضول هذا الممنوع لا يفضل من باب الافتخار وتنقص المفضول - [01:14:21](#)

اما التفضيل من باب شكر النعمة وبيان الواقع فهذا لا يأس به. وقد قال صلى الله عليه وسلم انا سيد ولد ادم ولا فخر نعم والله جل وعلا يقول تلك الرسول - [01:14:45](#)

اصدرنا بعضهم على بعض منهم من كلام الله ورفع بعضهم درجات. واتين عيسى ابن مريم البيانات وايدناه بروح القدس الله فضل بعظ الانبياء على بعضهم باعیانهم فضل بعضهم باعیانهم وانا قلت لكم كم مرة يا جماعة اترکوا احداث الالفاظ والاشیاء من عندکم. امشوا على ما كان عليه السلف الصالح - [01:14:58](#)

ادرسوا العقيدة وامشووا عليها لا تجيرون اجتهادات من عندکم واستنباطات من عندکم فتضلون وتضلون الناس نعم احسن الله اليکم سماحة الوالد يقول السائل ارتكب ذنبا وهو من الكبائر. ثم اتوب الى الله ثم اعود اليه ثم ارتكب مرة اخرى - [01:15:25](#)

فهل توبتي صحيحة مقبولة عليك بالعزم على التوبة وعدم العودة لكن لو غلبك الهوى والشهوة النفس فلا تيأس من رحمة الله تب الى الله مرة ثانية تب واعزم واذا غلبك الشيطان والنفس - [01:15:46](#)

فلا تيأس من رحمة الله وتترك التوبة تقول خلاص انا تبت کم مرة لا لا تقنط من رحمة الله قل يا عبادي الذين اسرفوا على انفسهم لا تقنطوا من رحمة الله - [01:16:05](#)

فتبت الى الله لكن توبية صحيحة ما هي بتوبية باللسان فقط نعم واترك الاسباب قد يتوب الانسان لكنه ما يترك الاسباب التي توقعه في الذنب فيبتعد عن الاسباب التي اوقعته في الذنب من اجل ان يسلم منه جلساء سبئين نظر في القنوات او في الفضائيات او في الانترنت - [01:16:17](#)

هذا يسبب لك انك ترجع في المعصية ابتعد عن اسباب المعصية مع التوبة والله تعالى اعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى الله - [01:16:39](#)